E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/1997/L.27
10 July 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧
جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧
البند ٣ (ب) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الانمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة في مجال السياسة العامة

جمهورية تنزانيا المتحدة*: مشروع قرار

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٥٠/١٢٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة و٥٠/٢٢٧ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥ بشأن التدابير الأخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بها، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٤٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦،

وإذ تشير أيضاً إلى أنه ينبغي للمجلس، لكي يعني بدور التنسيق الذي يضطلع بأدائه، ووفقاً للسياسات التي وضعتها الجمعية، أن ينظر، على أساس سنوي، في قطاع الأنشطة التنفيذية، والحالة المالية العامة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، وعلى الأخص الاشتراكات المقدمة من الدول المتقدمة النمو للموارد الأساسية، وأن يقدم توصيات بهذا الشأن لتعزيز هذا الاشتراكات،

---

* وفقاً للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وباسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء مجموعة الـ٧٧ والصين.

وإذ يؤكد من جديد أن للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية داخل منظومة الأمم المتحدة دوراً حاسماً وفريداً تؤديه في تمكين الدول النامية من الاستمرار في الاضطلاع بدور قيادي في إدارة عملية تنميتها الخاصة بها وأن الصناديق والبرامج هي وسائل هامة للنهوض بالتعاون الانمائي الدولي،

وإذ يشير مع الأسف إلى أنه، رغم ما سبق أن تحقق من تقدم ذي شأن في إعادة تشكيل وترشيد إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها وتشغيلها، لم تتحقق، كجزء من عملية الإصلاح العامة، أية زيادة في الموارد للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على أساس يمكن التنبؤ به، ومستمر ومضمون، ولا وصلت المشاورات بشأن الطرائق الجديدة الممكنة للتمويل إلى أي نتيجة،

وإذ يساوره القلق العميق لكون استمرار عدم كفاية الموارد للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وانخفاضها، وعلى الأخص الموارد الأساسية، يؤثر تأثيراً خطيراً في أولويات صناديق وبرامج الأمم المتحدة وقدرتها على أداء مهامها والاستجابة بفعالية للاحتياجات المتزايدة للدول النامية، وكذلك يضعف على نحو خطير ولاياتها وخصائصها الأساسية، ولا سيما طابعها العالمي المتعدد الأطراف،

وإذ يشدد على وجوب أن تكون الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة هي، من بين أمور أخرى، طابعها المتسم بالعالمية والطوعية والمنح، وحيادها وتعدديتها، وكذلك قدرتها على الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية على نحو مرن، وأن يكون الاضطلاع بأنشطة منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لفائدة البلدان النامية، وبناء على طلب تلك البلدان ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الخاصة بها من أجل التنمية،

وإذ يسلّم بالاحتياجات الملحة والمحددة للبلدان المنخفضة الدخل، ولا سيما أقل البلدان نمواً،

وإذ تشير مع التقدير إلى ما يُسهم به على نحو دؤوب بعض المانحين والدول المتلقية في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بروح المشاركة، وإلى ما أعرب عنه مؤخراً بعض المانحين من استعدادهم لزيادة اشتراكاتهم في الصناديق والبرامج،

وإذ يؤكد من جديد أن بناء القدرات وقابليته للدوام هما عنصر ضروري للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، وينبغي أن يتولى القطر دفة قيادتهما وتحريكهما،

وإذ يشير إلى أن قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ يتيح الفرصة لاستعراض جميع جوانب الأنشطة التنفيذية، بما فيها نظام المنسق المقيم،

١- تحيط علماً بتقارير صناديق الأمم المتحدة وبرامجها؛

٢- تؤكد بقوة من جديد أن كفاءة وفعالية وأثر الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة يجب أن تعزز وذلك، في جملة أمور، بزيادة تمويلها زيادة كبيرة على أساس قابل للتنبؤ ومستمر ومضمون، بما يتمشى مع الاحتياجات المتزايدة للبلدان النامية، وذلك عن طريق تنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٩٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و١٦٢/٤٨ و ١٢٠/٥٠ و ٢٢٧/٥٠؛

٣- يشدّد على أن المناقشات الحكومية الدولية في الجمعية العامة، بما فيها الدورة الثانية والخمسون وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ضرورية لتحديد أي توافق دولي بشأن أية تدابير يعتزم اتخاذها لتعزيز فعالية ومهام صناديق الأمم المتحدة وبرامجها؛

٤- يحث البلدان المتقدمة النمو، ولا سيما تلك البلدان التي لا يعادل أداؤها الاجمالي قدرتها، أن تقوم، واضعة في اعتبارها الأهداف المقررة للمساعدة الانمائية الرسمية ومستوى اشتراكاتها الحالي، بزيادة مساعدتها الانمائية الرسمية زيادة كبيرة، بما في ذلك الاشتراكات في الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة، ومن أجل تنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية للأمم المتحدة تنفيذاً فعالاً؛

٥- يوصي بأن تقوم المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، على سبيل الأولوية وفي إطار اجتماعاتها المنتظمة، باستعراض ورصد خطط تمويلها، وخاصة فيما يتعلق بالموارد الأساسية، بغية الوصول إلى هدفها المتفق عليه، والتعبير عن أولويات البرامج القطرية واحتياجاتها، وزيادة هدف التبرعات من المصادر الرسمية من البلدان المتقدمة النمو على اعتبار أنها المصدر الرئيسي لتمويل الأنشطة التنفيذية لدورات البرمجة، بما فيها الدورة الحالية؛

٦- يطلب إلى الأمين العام أن يضمن التقرير الذي طُلب في الفقرة ١٧ من قرار الجمعية ٢٢٧/٥٠، مقترحات لزيادة تمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على أساس قابل للتنبؤ ومستمر ومضمون، بغية اتاحة الفرصة لاستئناف المناقشة في الدورة الثانية والخمسين للجمعية حول الطرائق الجديدة لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

٧- يقرر مواصلة دراسة مسألة تمويل الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة وذلك أثناء جانب الأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨؛

٨- يؤكد من جديد أن هدف بناء القدرات مع قابليته للدوام يجب أن يظل جزءاً أساسياً من الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري ويجب أن يكون بقيادة قطرية وأن يكون محدداً ومتمشياً مع خطط وأولويات التنمية الوطنية، وأن يتبع نهجاً عملياً؛

٩- يؤكد أن بناء القدرات يجب أن يستهدف تقوية التنفيذ الوطني، وخاصة في التنمية المؤسسية وتنمية الموارد البشرية، بغية تعزيز الملكية والإدارة المحلية لعملية التنمية، باستعمال ما هو متوفر من قدرات وخبرات محلية؛

١٠- يطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تواصل دعمها لنظام المنسق المقيم على نحو ما نص عليه قرار الجمعية ١٢٠/٥٠.

- - - - -